دلالة النعت المفرد في الحديث النبوي الشريف

The Connotations of the Singular Attributive in the Noble Prophet's Hadith

أ. **أحمد محمود أحمد قاسم:** طالب ماجستير، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الإسراء، الأردن

Mr. Ahmed Mahmoud Ahmed Al-Qasim: Master Student, Arabic language Department, Faculty of Literature, Israa University, Jordan

Email: abufaed1976@gmail.com

إشراف: د. باسل فيصل الزعبي: أستاذ مشارك

Supervised By: Dr. Basil AL-Zoubi: Associate Professor

Email: basil.al-Zubi@iu.edu.jo

الملخص

يتناول البحث دلالة النعت المفرد في الحديث النبوي الشريف، وتكمن أهمية البحث في كونه عن أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومكانة الحديث في اللغة والشرع؛ حيث إنَّ الأحاديث هي كلام عربي، نطق به أفصح من تكلم بالعربية، ويهدف البحث إلى استخراج النعت المفرد من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وبيان أثره الدلالي في المتلقي، واختار الباحث بعضًا من أحاديث الأحكام من كتاب العمدة في الأحكام للمقدسي، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، الذي يقوم على استخراج مواطن النعت وتحليلها، وجاء البحث في ثلاثة مباحث، الأول في تعريف النعت وأحكامه، والمبحث الثاني في دلالة التوضيح وما يتفرع عنها، والمبحث الثالث في دلالة التخصيص وما يتفرع عنها، ثم خاتمة تضمنت النتائج التي توصل إليها البحث، ومن أهمها وجود النعت المفرد بكثرة في الأحاديث النبوية، وتنوع الصيغ التي جاء عليها النعت، ثم انتهى البحث بالمصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: النعت، الحديث، المفرد، الدلالة.

Abstract:

The research deals with the connotation of the singular participle in the noble Prophetic hadith. The importance of the research lies in the fact that it is about the hadiths of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, and the status of the hadith in the language and Sharia. Since the hadiths are Arabic speech, spoken by the most eloquent person who spoke Arabic, the research aims to extract the singular participle from the hadiths of the Prophet, may God bless him and grant him peace, and to explain its semantic impact on the recipient. The researcher chose some of the hadiths of rulings from the book (Al-Umdah fi Al-Ahkam by Al-Maqdisi, and the researcher used The descriptive analytical approach, which is based on extracting and analyzing aspects of the participle .The

research included three sections: the first on defining the participle and its rulings, the second section on the significance of clarification and what branches from it, and the third section on the significance of specification and what branches from it, then a conclusion that included the results reached by the research, Among the most important of them is the presence of the singular participle in abundance in the Prophetic hadiths, and the diversity of the forms in which the adjective came, and then.

Keywords: Attributive, Hadith, Singular, Connotation.

المقدمة:

الحمد لله الذي خلق الإنسان علمه البيان، وأنزل القرآن، وجعل السنةَ له أفضلَ مفصِّلٍ وتبيانٍ، وحبًّا في النهلِ من هذا العلم والفوزِ بالجنان، اخترت دلالة النعت المفرد في الحديث الشريف، وقد قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث، جعلت المبحث الأول في تعريف النعت، وأحكامه، وأنواعه، والعامل فيه، وجعلت المبحثين الثاني والثالث تطبيقًا على دلالة النعت في الحديث الشريف، ثم أتبعت ذلك بخاتمة تضمنت ما توصل إليه البحث من نتائج، وأنهيت البحث بالمصادر والمراجع التي استعنت بها ورجعت إليها خلال بحثي.

مشكلة الدراسة:

تسبب الاختلاف في الاحتجاج بالحديث في قلة الدراسات التي توجهت إلى دراسة الحديث الشريف، موازنة مع الدراسات التي تخصصت بالقرآن الكريم، وكلام العرب شعرًا ونثرًا، ولذا جاءت هذه الدراسة للكشف عن سبب استعمال النعت المفرد في الحديث وما أثره الدلالي؟

أهداف البحث:

* استخراج صور للنعت المفرد من الحديث النبوي الشريف.

* الكشف عن الدلالة العميقة للنعت المفرد.

*ربط دلالة النعت بمعنى الحديث، وأثرها في المتلقي.

أهمية البحث:

*تكمن أهمية البحث كونها متخصصة في أحد كتب الحديث الشريف.

*دور دلالة النعت في تقلب المعاني إذا ما تم دراسة الدلالة دراسة علمية لغوية.

*تزين المعنى بإظهار الدلائل البعيدة للنعت.

*بيان أثر دلالة النعت في المتلقي.

أسئلة البحث:

*هل يوجد نعت مفرد في الحديث الشريف؟

*ما دلالات النعت المفرد؟

*ما الصيغ التي جاء عليها النعت؟

*ما أثرها في المتلقي؟

منهجية البحث:

اتبع الباحث في بحثه المنهج الوصفي التحليلي، وكان ذلك من خلال استقراء الحديث النبوي الشريف في كتاب العمدة في الأحكام للمقدسي، لاستخراج النعت المفرد من الحديث، سواء كان مرويًا بلفظ الرسول أم بلفظ الصحابي، ثم قام بتحديد الدلالة من خلال سياق الحديث، الوقوف على موطن الشاهد فيه.

الدراسات السابقة:

هنالك دراسات كثيرة تناولت الحديث النبوي الشريف، منها على سبيل المثال:

دراسة النعت في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين صحيح البخاري ومسلم دراسة لغوية دلالية، للباحث محمد عبد الله عوض الخباص، ٢٠١٤، وهي رسالة دكتواره في

جامعة العلوم الإسلامية، تناول فيها الباحث قضية النعت في الصحيحين وبيان الأنماط والصور التي جاء عليها النعت، وبيان عدد المرات، وبيان الدلالة التي تمثلت في كونها على صورة معينة من صور النعت، وقد توصل الباحث إلى عدد من النتائج منها، حضور النعت في الأحاديث النبوية بقوة، النعت الجملة أكثر أنماط النعت في الحديث النبوي، قلة الأمثلة على النعت السببي.

ويختلف البحث المقدم عن هذه الدراسة من حيث الكتاب الذي تناوله الباحث ومن حيث بيان الدلالة لكل حديث، وربط الدلالة بالمعنى.

المبحث الأول

النعت وأحكامه:

النعت لغة: وصف الشيء بما يتعلق به[١]، وأيضا: وصفك الشيء بما فيه من حسن"[٢]

وجاء في معجم العين: "النعت كل شيء كان بالغًا. تقول: هو نعت، أي: جيّد بالغ. والنعت: الفرس الذي هو غاية في العتق والروع"[٣] أي فرس جيد سبَّاق.

وقال ابن الأثير في الفرق بين النعت والصفة: "النعت وصف الشيء بما فيه من حسن، ولا يقال في القبيح إلا أن يتكلف متكلف، فيقول نعت سوء، والوصف يقال في الحسن والقبيح"[٤]، إذن فالصفة أعم من النعت، والنعت أخص من الصفة، وقيل: إن النعت والصفة والوصف بمعنى واحد، وقيل: إن الصفة تكون بالأفعال مثل كاتب وشاهد،

---

[١] ابن منظور. محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين، ١٤١٣هـ، لسان العرب، دار صادر بيروت، ط.٣، ٩٩/٢

[٢] ابن فارس. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، ١٤٠٦هـ، مجمل اللغة لابن فارس، تح. زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ٨٧٥.

[٣] مادة نعت. الفراهيدي. أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، العين، تح. مهدي المخزومي. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت، ٧٣/٢

[٤] . ابن منظور، ١٤١٣هـ، لسان العرب، مصدر سابق، ١٠٠/٢

والنعت يكون بالحلية مثل سمين ونحيف، وعلى هذا القول يقال في حق الله الموصوف، ولا يقال المنعوت.

وما يتناسب معنا في البحث من التعاريف هو تعريف ابن الأثير؛ حيث إنه الأقرب للمقصود في دراستنا، وفي بقية المعاجم جاءت التعريفات على نحو قريب مما تقدم فاكتفينا بذلك.

وبالتمعن في الأقوال عن الفرق بين النعت والصفة، يمكن أن نجملها ونلخصها في الآتي:

النعت مصطلح كوفي، والصفة مصطلح بصري، النعت يكثر استعماله في التخصيص، والصفة في بيان المجمل، والنعت يكون بالحلية، مثل «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ[٥]، والصفة تكون بالأفعال، مثل بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، النعت يكون فيما يتغير، والصفة تكون فيما يتغير ولا يتغير، وأرى أنهما دالان على مدلول واحد، ولا فرق في أن نقول: نعت أو صفة.

النعت اصطلاحًا:

ذكر ابن السراج ت٣١٦ في كتابه الأصول أن الصفة هي: "كل ما فرق بين موصوفين مشتركين في اللفظ"،[٦] والأصل في الصفة أن تكون للنكرة وليس للمعرفة؛ لأن اللفظ المعرفة يستغني بنفسه، ولكن لما عرض له شيء من التنكير احتاج إلى الصفة لتميزه من غيره، وعرف ابن جني الصفة ت٣٩٢هـ: فقال ابن جني في تعريف الصفة: "اعلم أن الوصف لفظ يتبع الاسم الموصوف تجلية له وتخصيصًا ممن له مثل اسمه بذكر معنى في الموصوف أو في شيء من سببه، ولا يكون الوصف إلا من فعل أو راجعًا إلى

---

(٥) مسلم. أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ١٤٣٣هـ، صحيح مسلم، تح. أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري – محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي – أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، دار الطباعة العامرة – تركيا، ط.١، ٧٩٠/٢، رقم ١١٢٢.

(٦) ابن السراج. أبو بكر محمد بن السري بن سهل، الأصول في النحو، تح.عبد لحسين الفتلى، مؤسسة الرسالة لبنان، د.ط، د.ت، ٢٣/٢

معنى فعل"[٧]، وهنا أوضح ابن جني وظيفة النعت، أنها تكون للتوضيح أو التخصيص، وعرف الزمخشري الصفة ت٥٣٨هـ : بأنها ما دلت على بعض أحوال الذات، مثل نحيف وسمين، ومهبول وسوي، وجالس وواقف، ومعتر وغني، وصحيح ومريض، ومهمة الصفة هي التفريق بين الأشياء المشتركة في نفس الاسم، فجاء الوصف ليفرق بينها، ويقوم الوصف بتوضيح ما كان معرفة وتخصيص ما كان نكرة[٨]، وقال حسن عباس: النعت هو "تابع يُكمل متبوع، أو سببيّ المتبوع"[٩].

وبالنظر في التعريفات السابقة، يتضح أن العلماء حاولوا أن يجعلوا حدا للنعت، يكون فاصلًا مانعًا جامعًا، يميز النعت عن غيره من أبواب النحو، ولكن يوجد تفاوت بين التعريفات، ومما تقدم يمكن للباحث أن يعرف النعت بأنه: اللفظ مطلقًا سواءً كان مشتقًا أو جامدًا مؤولًا بالمشتق، التابع لما ينعته في أمور معينه، سواءً كان هذا اللفظ مفردًا أم جملة أم شبه جملة، المستعمل لمعان منها التوضيح والتخصيص والإبهام والمدح والذم وغيرها.

أنواع النعت:

ينقسم النعت إلى قسمين[١٠]: حقيقي وسببي. النعت الحقيقي: هو التابع الذي يكمل متبوعه بدلالته على معنى فيه.[١١] مثاله قوله صلى الله عليه وسلم «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»[١٢] فكلمة الواحد نعت للثوب، وهو نعت حقيقي.

---

[٧] ابن جني. أبو الفتح عثمان الموصلي، اللمع في اللغة العربية، تح. فائز فارس، دار الكتب الثقافية. الكويت، د.ط، د.ت، ص٨٢

[٨] ينظر الزمخشري. أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، ١٤٢٥هـ، المفصل في علم اللغة، تح. فخر صالح قدارة، دار عمار. الأردن، ط١.، ص١١٧

[٩] عباس حسن، د.ت، النحو الوافي، دار المعارف، ط١٥، ٤٣٧/٣.

[١٠] ابن مالك. محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني، ١٤١٠ هـ، شرح تسهيل الفوائد، تح. عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة، ط١، ٣٠٧/٣

[١١] ينظر. عباس حسن، د.ت، النحو الوافي، دار المعارف، ط١٥، ٤٤١/٣

[١٢] البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ١٤١/١، ٣٥٢.

النعت السببي: هو التابع الذي يكمل متبوعه بدلالته على معنى فيما يتعلق به، مثاله قوله صلى الله عليه وسلم فَرَأَى رَجُلاً بَادِياً صَدْرُهُ فهنا باديًا صدره نعت سببي.

شروط النعت:

وللنعت شروط منها:

*المعرفة توصف بالمعرفة والنكرة بالنكرة ولا يجوز العكس غالبا[١٣] مثاله في الثوب الواحد فهنا جاء النعت معرفة والمنعوت معرفة، وقوله صلى الله عليه وسلم في حر شديد فالنعت هنا نكرة والمنعوت نكرة.

وأجاز بعض الكوفيين نعت النكرة بالمعرفة، مثل قوله تعالى ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ﴾[١٤] فهنا جاءت كلمة الذي وهي معرفة نعت لكلمة همزة وهي نكرة.

وأجاز الأخفش[١٥] ت٢١٥هـ ذلك ولكن بشرط وهو أن تكون النكرة مخصصة بوصف، مثل قوله تعالى ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا **فَآخَرَانِ** يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ **الْأَوْلَيَانِ** فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾[١٦] حيث أعرب الأوليان وهي معرفة نعت لآخران وهي نكرة ولكنها مخصصة بالجار والمجرور[١٧] وإن كان هذا الإعراب فيه قول آخر حيث يجوز إعرابها بدل.

---

[١٣] ينظر ابن جني، اللمع في اللغة العربية، مصدر سابق، ص٨٢

[١٤] الهمزة الآية ١.٢

[١٥] سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء المعروف بالأخفش الأوسط.

[١٦] المائدة الآية ١٠٧

[١٧] ينظر. أبو حيان الأندلسي. محمد بن يوسف بن علي بن يوسف، ١٤١٨ هـ، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تح. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي القاهرة، ط.١، ١٩٠٨/٤، ينظر ابن هشام. عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف أبو محمد جمال الدين، أوضح المسالك لألفية ابن مالك، تح. محمد محي لدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، د.ط، د.ت، ٢٥٨/٣

وأجاز ابن الطراوة[١٨] ت ٥٢٨هـ نعت المعرفة بالنكرة، بشرط أن تكون هذه النكرة لا يوصف بها إلا هذا المنعوت،[١٩] واستشهد بقول النابغة الذبياني:

فبِتُّ كأنِّي ساورتني ضَئِيلةٌ ... مِن الرُّقْشِ في أنيابِها **السمُّ ناقِعُ**

حيث أعرب ناقع نعت للسم، وإن كان هذا الإعراب فيه أقوال أخرى؛ حيث يجوز إعراب ناقع خبر للسم الذي هو مبتدأ.

والصفة تتبع الموصوف في الحكم الإعرابي وتتبعه في النوع من حيث التذكير والتأنيث، وتتبعه في العدد من حيث الإفراد والتثنية والجمع، والإعراب، هذا إذا كان النعت حقيقيًا، مثل قوله صلى الله عليه وسلم ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ المُؤَخَّرُ فنجد أنه قد توافرت جميع الشروط، أما إذا كان سببيًا فعلى ضربين:

الأول: إذا رفع الوصف ضمير الموصوف المستتر، مثل قوله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثوب ومثاله حضر رجل كريم الأب فإن الصفة تتبع الموصوف في الإعراب والتنكير والتعريف، والتأنيث والتذكير، فالصفة هنا كريم رفعت ضميرا مستترا تقديره هو.

الثاني: إذا رفع الوصف اسمًا ظاهرًا أو ضميرًا بارزًا، فهنا يأخذ حكم الفعل من حيث التذكير والتأنيث، مثل مررت برجل قائمة أمه فهنا الصفة رفعت اسمًا ظاهرًا فأخذت حكم الفعل وهو التأنيث، كأنك قلت قامت أمه،[٢٠] وتستوي الصفة من حيث النوع في

---

[١٨] أبو الحسين سليمان بن محمد بن عبد الله السبائي المالقي المعروف بابن الطراوة

[١٩] نفس المرجع السابق، ينظر السيوطي. عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، د.ت، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح. عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية. مصر، ط١، ١٤٦/٣

[٢٠] ينظر أبو حيان الأندلسي، ١٤١٨ هـ، ارتشاف الضرب من لسان العرب، مصدر سابق، ١٩١٠/٤، ينظر ابن هشام، أوضح الماسالك لألفية ابن مالك، تح. محمد محي لدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، د.ط، د.ت، ٢٥٩/٣

الصفات المشتركة بين المذكر والمؤنث مثل فعيل بمعنى مفعول كقصيل، وفعول بمعنى فاعل،[٢١] كصبور عجوز فتقول – رجل عجوز، وامرأة صبور[٢٢]

أقسام الاسم من حيث وقوعه نعتًا أو منعوتًا.

ينقسم الاسم من حيث ذلك إلى أقسام:

الأول: ما يصح أن يقع نعتًا أو منعوتًا، وهو اسم الإشارة، واختاره ابن مالك وأكثر البصرين، ومثاله على وقوعه نعتًا، حديث مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا[٢٣] فهذا هنا تعرب نعتًا،[٢٤] ومثاله على وقوعه منعوتًا جاء هذا الرجل فهذا هنا وقعت منعوتًا.

الثاني: ما لا يصح أن يقع نعتًا أو منعوتًا؛ وهي الضمائر بأنواعها[٢٥]

الثالث: ما يصح وقوعه نعتًا أحيانًا أولا يقع وهي لفظة أي بشرط أن يكون منعوتها نكرة وأن تضاف إلى مثل نعتها في المعنى مثل لقيت رجلًا أي رجل[٢٦]

أغراض النعت: للنعت أغراض نجملها في الآتي[٢٧]

١-الإيضاح: وهو إزالة الاشتراك بين لفظين معرفتين، أو رفع اللبس المحتمل بين المعارف مثاله قوله صلى الله عليه وسلم لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ

---

[٢١] ينظر الهروي. أبو سهل محمد بن علي بن محمد الهروي النحوي، ١٤١٧هـ، إسفار الفصيح، تح. أحمد بن سعيد بن محمد قُشاش، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية – المدينة المنورة، ط١، ١٩١/١.

[٢٢] ينظر الزمخشري. أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، ١٤١٣ هـ، المفصل في صنعة الإعراب، تح. علي بو ملحم، مكتبة الهلال بيروت، ط١، ص١٥١

[٢٣] البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٧٢/١، رقم١٦٢.

[٢٤] ينظر السيوطي، ١٤١٣ هـ، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، مصدر سابق، ١٥٠/٣.

[٢٥] ينظر السيوطي، ١٤١٣ هـ، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، مصدر سابق ١٤٩/٣ ينظر الزمخشري. أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، المفصل في صنعة الإعراب، تح. علي بو ملحم، مكتبة الهلال بيروت، ط١، ص.١٥١

[٢٦] ينظر ابن مالك، ١٤١٠ هـ، شرح تسهيل الفوائد، مصدر سابق، ٣١٥/٣

[٢٧] ينظر السيوطي. ١٤١٣هـ، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، مصدر سابق، ١٤٥/٣

فَوْقَ ثَلَاثٍ؛ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»[٢٨] فكلمة الآخر أوضحت اليوم، وقوله تعالى ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ **بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ** طُوًى﴾[٢٩] فكلمة الواد اسم معرفة يشترك معه كثير من الكلمات فجاءت كلمة المقدس فأوضحت أي واد هو المقصود.

٢-التخصيص: وهو إزالة الاشتراك بين معنين في النكرات مثاله قوله صلى الله عليه وسلم وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً[٣٠] فكلمة مصبوغا خصصت الثوب، وقوله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ **سَقْفًا مَحْفُوظًا** وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ﴾[٣١] فالمنعوت هنا نكرة وهي كلمة سقفًا فجاء النعت فخصصها عن غيرها.

٣-المدح: ويكون بوصف الموصوف بإحدى صفاته الطيبة على سبيل المدح، مثاله حديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ - وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ[٣٢] فالنعت هنا مرضيون أفادت المدح، وقوله تعالى ﴿الْحَمْدُ **لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ** وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[٣٣].

٤-الذم: وهو وصف الموصوف بصفة سيئة على سبيل الذم، مثاله قوله تعالى ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ **الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**﴾[٣٤]

٥-التعميم: وتكون بشمول الموصوف بكل أفراده مثاله، الله رازق لعباده الطائعين والعاصين.

---

[٢٨] البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٢٠٤٣/٥، رقم٥٠٢٨

[٢٩] طه الآية ١٢

[٣٠] البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٢٠٤٣/٥، رقم٥٠٢٨

[٣١] الأنبياء الآية ٣٢

[٣٢] البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٢١١/١، رقم٥٥٦

[٣٣] فاطر الآية ١

[٣٤] ال عمران الآية ٣٦

٦-الترحم وهو وصف الموصف بصفة تدل على المسكنة والضعف، مثاله كما في الدعاء- ربي إني **عبدك الضعيف**-

٧التوكيد: وهو وصف الموصوف بصفة لتأكيد مضمونه، مثاله حديث ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً[٣٥] وقوله تعالى ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ **نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ**﴾[٣٦]

الصور التي يأتي عليها النعت: ويأتي النعت على عدة صور:

أولا: مفردًا، وهو ما ليس جملة أو شبه جملة، ومثاله حديث – عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ – يَوْمَ الخَنْدَقِ –: «مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً؛ كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ»[٣٧] فالنعت هنا كلمة الوسطى جاء مفردًا، وقوله تعالى ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا **بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ**﴾[٣٨] فهنا جاء النعت مفردًا، وهو قوله تعالى البيت العتيق.

ثانيا: شبه جملة، ومثاله حديث ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ» فالنعت هنا جملة فعلية، وقوله تعالى ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ﴾[٣٩] فهنا من معين وجار ومجرور في محل جر نعت.

ثالثا: جملة، وللنعت الجملة شروط:

١-أن يكون بالجملة ضمير يعود على المنعوت، وأن يكون المنعوت نكرة، وأن تكون الجملة خبرية لا إنشائية، مثاله حديث «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى **شَيْءٍ يَسْتُرُهُ** مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»[٤٠] فقد جاء النعت هنا جملة مستوفية الشروط، وقوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا **تُرْجَعُونَ فِيهِ** إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ

---

[٣٥] مسلم، صحيح مسلم، مصدر سابق، ٢٨٠/١، رقم ٣٦٨

[٣٦] الحاقة الآية ١٣

[٣٧] مسلم، صحيح مسلم، مصدر سابق، ٤٤٣/٢، رقم ١٣٢٦.

[٣٨] الحج الآية ٢٩

[٣٩] الصافات الآية ٤٥

[٤٠] البخاري. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ١٤١٤هـ، صحيح البخاري، تح. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، ط.٥، ١٩١/١، رقم ٤٨٧.

نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[٤١] فهنا جاء النعت جملة فعلية ترجعون فيه إلى الله والمنعوت نكرة، ووجد الضمير العائد على المنعوت.

وجاء النعت جملة ليست خبرية وهي قول العجاج:

فلمَّا جَنَّ اللَّيْلُ واخْتَلَطَ جاءُوا بمَذْقٍ هلْ رأيتَ الذئبَ قط

ولكن الأغلب على تأويل موصوف محذوف تقديره مقول فيه[٤٢]

العامل في النعت.

اختلف العلماء في عامل النعت، فالجمهور على أن العامل في النعت هو نفس العامل في المنعوت، فمثلًا إن كان المنعوت مبتدأً فالعامل في النعت هو الابتداء، وإن كان المنعوت خبرًا كان العامل هو المبتدأ، وإن كان المنعوت فاعلًا كان العامل هو الفعل، وهكذا، ونسب هذا القول لسيبويه وعلل ذلك بقوله: " كون الصفة من تمام الموصوف وهما كالاسم الواحد"[٤٣] وكذلك يرى المبرد أن العامل في النعت هو العامل في المنعوت[٤٤].

وللنعت دلالات أساسية وأخرى فرعية، فالتوضيح والتخصيص دلالتان أساسيتان، ويتفرع عنهما دلالات فرعية، وهذا هو مضمون المبحثين القادمين.

المبحث الثاني: دلالة النعت المفرد

يأتي النعت مفردًا، ويكون مرتبطًا بالجانب الدلالي ومن دلالته التوضيح.

---

[٤١] البقرة الآية ٢٨١

[٤٢] ينظر الزمخشري. أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، المفصل في صنعة الإعراب، تح. علي بو ملحم، مكتبة الهلال بيروت، ط١، ١٩٩٣، ص.١٥١ .١٥٠

[٤٣] سيبويه. أبو بشر عمرو بن عثمان، الكتاب، ١٤٠٨هـ، تح. عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ٤٢١/١

[٤٤] المبرد. محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالى الأزدي، أبو العباس، د.ت، المقتضب، تح. محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب. – بيروت، د. ط.، ٣١٥/٤

دلالة التوضيح وما يتفرع منها.

التوضيح: ومن الأمثلة في كتاب العمدة في الأحكام على ذلك.

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يبولن أحدكم في **الماء الدائم الذي** لا يجري، ثم يغتسل منه ولمسلم: لا يغتسل أحدكم في **الماء الدائم** وهو جنب [٤٥]

الشاهد من الحديث:

قوله صلى الله عليه وسلم: في الماء الدائم الذي لا يجري.....، حيث جاء النعت مفردًا مجرورًا موضحًا صفة الماء التي نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التبول فيها؛ حيث لا يصح الاغتسال بماء راكد لا يجري مبال فيها، وجاء النعت الدائم مفردًا بصيغة اسم الفاعل، الذي يدل على ديمومة استقرار الماء وعدم تحركه؛ إذ جاء النعت موضحًا صفة الماء الذي لا يجوز البول فيه؛ لأنها مستقرة وثابتة لا تتغير، وجاء التوضيح؛ لرفع اللبس عن المنعوت، حيث المنعوت معرفة قد تلتبس بغيرها، ويقول سيبويه في ذلك مشيرًا إلى استعانة المتكلم برفع اللبس عن المنعوت: "وقد تقول: كان زيد الطويل منطلقًا إذا خفت التباس الزيدين"[٤٦] وكما في هذا الحديث الماء لفظ معرفة يشمل كل الماء، فجاء النعت توضيحًا، فوضح الماء المنهي عن البول فيه ثم الاغتسال منه، فليس كل الماء منهي عنه، ومعنى الدائم أي الراكد، فالماء الجاري لا يحمل النجاسة إلا إذا تغيرت صفاته، بخلاف الماء الراكد إن كان قليلًا فينجس بمجرد وجود النجاسة فيه والتبول في الماء

---

[٤٥] المقدسي. عبد الغني بن عبد الواحد، ١٤٤٢هـ، العمدة في الأحكام، تح. عبد المحسن بن محمد القاسم، المدينة المنورة، ط٢، رقم الحديث ٥، ص١٢٠ أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ٥٧) برقم: (٢٣٩) (كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم) (بهذا اللفظ)

[٤٦] سيبويه. أبو بشر عمرو بن عثمان، الكتاب، ١٤٠٨هـ، تح. عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ٤٨/١

الراكد يغيره من صفة الطهارة إلى صفة النجاسة فلا يجوز الغسل أو الوضوء منه[٤٧] وفي هذا الحديث تظهر عناية الإسلام بالماء والمحافظة عليه من النجاسة.

٢- عَنْ حُمْرَانَ - مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثاً، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلَاثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كِلْتَا رِجْلَيْهِ ثَلَاثاً، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ **نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا**، وَقَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٤٨]

الشاهد في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم **وضوئي هذا** حيث جاء اسم الإشارة نعتًا.

اختلف العلماء في مجيء اسم الإشارة نعتًا، فذهب الكوفيون إلى أن أسماء الإشارة لا تأتي منعوتًا ولا نعتًا[٤٩]؛ وذلك لأنها جامدة، وذهب البصريون إلى أنه يجوز مجيء أسماء الإشارة نعتًا ومنعوتًا؛ وذلك لأنها أسماء مبهمة تحتاج إلى نعت أو توضيح، وأنها تنعت وينعت بها لأنها تؤول بمشتق[٥٠]، ودل مجيء النعت اسم إشارة هنا على التوضيح والمماثلة، حيث وضح النبي صلى الله عليه وسلم صفة وضوئه بكلمة هذا التي تدل على المماثلة، وهنا لفتة : حيث قال الرسول صلى الله عليه وسلم: نحو وضوئي هذا ولم يقل مثل، وذلك لأنه لا يقدر عليه أحد[٥١]، ولكن يكون الوضوء على وجه الاستيعاب، فلا يُترك شيء مما فعله النبي صلى الله عليه وسلم.

---

[٤٧] الكرماني، محمد بن يوسف شمس الدين، الكواكب الدراري، ١٤٠٢هـ، في شرح صحيح البخاري، دار إحياء لتراث العربي بيروت، ط.٢، ٩٣/٣

[٤٨] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث٧، ص١٢١، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٧٢/١، رقم١٦٢

[٤٩] ينظر. السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، مصدر سابق،١٥٠/٣

[٥٠] ينظر. سيبويه، الكتاب مرجع سابق، ٥/٢، السهيلي، عبدالرحمن بن عبدالله، نتائج الفكر، تح. محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، ٢١٤

[٥١] ينظر القاري. علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط١٤٢٢،١هـ، ٣٤٨/١

التحديد: ومن الأمثلة على ذلك.

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أُرُوا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي المَنَامِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ؛ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[٥٢] .

الشاهد من الحديث: قوله صلى الله عليه وسلم السبع الأواخر حيث جاء النعت مفردًا، معرفة والمنعوت معرفة، ودل مجيء النعت مفردًا على الإيضاح؛ لأنه نعت معرفة بمعرفة، ولكنه دل أيضًا على التحديد، حيث حدد الليالي السبع، بأنها السبع الأواخر، لأنه كما هو معلوم أن الشهر به أربع سبعات، فالنعت هنا قام بتحديد السبع الأواخر؛ ولهذا الراجح من أقوال أهل العلم أنها في السبع الأواخر من رمضان.

٢- عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تحروا ليلة القدر في الوتر من **العشر الأواخر**[٥٣]

الشاهد من الحديث: قوله صلى الله عليه وسلم العشر الأواخر حيث جاء النعت مفردًا، وهو معرفة والمنعوت معرفة، وجاء النعت مفردًا ليدل على التوضيح، وأيضًا على التحديد، وزيادة التأكيد، وجمعًا بين هذا الحديث والحديث السابق نجد أن النعت هنا أفاد التأكيد بأن ليلة القدر لن تخرج عن إحدى ليالي الوتر في العشر الأواخر من الشهر؛ لأن السبع داخلة في العشر، ولا تعارض بين الحديثين.

٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَفْدٌ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمْ

---

[٥٢] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث ٢٠٠، ص٢٥٤، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢ / ٥٥) برقم: (١١٥٦) (أبواب التهجد، باب فضل من تعار من الليل فصلى)

[٥٣] أ المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث ٢٠١، ص٢٥٤، خرجه البخاري في "صحيحه" (٣ / ٤٦) برقم: (٢٠١٧) (كتاب فضل ليلة القدر، باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر) (مطولا.) ومسلم في "صحيحه" (٣ / ١٧٣) برقم: (١١٦٩) (كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها) (بنحوه.)

النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعْهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ»[٥٤]

الشاهد من الحديث: قوله صلى الله عليه وسلم الأشواط الثلاثة حيث جاء النعت مفردًا، معرفة والمنعوت معرفة، وخرجت دلالة النعت هنا عن الإيضاح[٥٥] إلى التحديد والتأكيد، حيث أمرهم النبي –صلى الله عليه وسلم– بالمشي السريع في هذه الأشواط الثلاثة تحديدًا؛ لإظهار قوتهم أمام كفار قريش، وقد ثبت عن ابن عباس قال: "إنما رمل رسول الله بالبيت وبين الصفا والمروة لأن المشركين رأوا أن بأصحابه جهدًا فرمل ليريهم أن بهم قوة"[٥٦]

المدح: ومن الأمثلة على ذلك.

١– عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ مِنَ البَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ[٥٧]

الشاهد من الحديث: قوله صلى الله عليه وسلم الركنين اليمانيين حيث جاء النعت مفردًا، معرفة والمنعوت معرفة، ودلت الصفة هنا على التوضيح،[٥٨] ثم تعدت إلى التحديد والمدح، إذ قالوا إن الركنين اليمانيين فيهما فضيلتان: الأولى وجود الحجر الأسود، والثانية كونه على قواعد إبراهيم عليه السلام، والركن اليماني الثاني فيه فضيلة واحدة، وهي كونه على قواعد إبراهيم عليه السلام، ويؤكد هذا المديح؛ أن الركنين الشاميين ليس

---

[٥٤] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث ٢٢١، ص٢٧٥، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢ / ١٥٠) برقم: (١٦٠٢) (كتاب الحج، باب كيف كان بدء الرمل)

[٥٥] ينظر. عباس حسن، النحو الوافي، دار المعارف، ط١٥، ٤٣٧/٣

[٥٦] ابن عبد البر. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم التمري القرطبي، تح. مصطفى بن أحمد العلوي، محمد بن عبد الكبير البكري، ١٣٨٧هـ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. المغرب، ط١، ٧١/٢

[٥٧] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث٢٢٣، ص٢٧٦، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٥٨٣/٢، رقم١٥٣١

[٥٨] ينظر. عباس حسن، النحو الوافي، دار المعارف، ط١٥، ٤٣٧/٣

فيهما شيء من تلك الفضائل؛ ولهذا اختص الركن الأسود بالاستلام والتقبيل واليماني بالاستلام فقط[٥٩].

٢- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكٌ رَطْبٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَأَبَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَصَرَهُ، فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ فَقَضَمْتُهُ، فَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَنَّ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَنَّ اسْتِنَاناً أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَفَعَ يَدَهُ - أَوْ إِصْبَعَهُ - ثُمَّ قَالَ: فِي **الرَّفِيقِ الأَعْلَى** - ثَلَاثاً -، ثُمَّ قَضَى، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي»[٦٠]

الشاهد في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم الرفيق الأعلى حيث جاء النعت مفردًا، وهو صفة مشبهة جاءت على صيغة أفعل التفضيل، وخرجت عن دلالة التوضيح إلى دلالة المدح والتفضيل؛ لأن المقصود بالرفيق الأعلى هنا: الجنة أو الجماعة المذكورين في آية النساء[٦١]﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾[٦٢]، "ومعنى الرفيق هنا هو اسم جنس يشمل الواحد والجماعة والمراد به الأنبياء، وجيئت هذه الكلمة بلفظ الإفراد إشارة إلى أن أهل الجنة يدخلون الجنة كرجل واحد لا ضغينة بينهم ولا شحناء"[٦٣]وقد يكون المقصود في الرفيق الأعلى " يجوز أن يكون الأعلى من الصفات اللازمة، التي ليس

---

[٥٩] ينظر. الكرماني، محمد بن يوسف بن سعيد، ١٤٠١هـ، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط٢، ١٢٤/٨

[٦٠] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث١٩، ص١٣٢، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ١٦١٣/٤، رقم٤١٧٤

[٦١] ينظر. الشيخ إسماعيل الأنصاري، ١٩٣٢هـ، الإلمام بشرح عمدة الأحكام، مطبعة السعادة. مصر، ط٢، ٣٤/١

[٦٢] النساء الآية ٦٩

[٦٣] ينظر، ابن حجر العسقلاني. أحمد بن علي، فتح الباري بشرح البخاري، المكتبة السلفية – مصر، ط١، ١٣٤٠، ١٣٧/٨

لها مفهوم يخالف المنطوق"[٦٤]، والأعلى صفة ملازمة للرفيق، فدل النعت هنا على المدح والتفضيل، وفي الحديث إشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم أعاد كلمة الرفيق الأعلى ثلاثًا وهذا دأبه في سائر كلامه حتى يحفظ السامع ما يقول ويفهمه، وثبت ذلك "عن أنس رضي الله عنه أنه قال : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا، حتى تفهم عنه، وإذا أتى قوم فسلم عليهم، سلم عليهم ثلاثًا"[٦٥] .

٣- عَنْ أَبِي المِنْهَالِ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ: «دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي المَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الهَجِيرَ - الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُولَى - حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى المَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ مِنَ العِشَاءِ - **الَّتِي تَدْعُونَهَا العَتَمَةَ** -، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلَى المِئَةِ»[٦٦]

الشاهد من الحديث: **مِنَ العِشَاءِ الَّتِي تَدْعُونَهَا العَتَمَةَ** حيث جاء النعت مفردًا.

وهنا جاء النعت اسمًا موصولًا جامدًا مؤولًا بالمشتق، حيث يؤول هنا المدعوة ولا يوصف المعرفة بالجملة، ولكي يوصف بالجملة يُؤتى بالاسم الموصول،[٦٧] ولذلك يقول شارح المفصل عن الذي" إنما أُتي بها توصلًا إلى وصف المعارف بالجُمَل"[٦٨] ولقد دل النعت هنا على أكثر من معنى حيث دل على التأكيد والتوضيح أنه يقصد بهذه الصلاة صلاة العشاء، ونجد أن من تبعيضية وهذا يدل على استحباب التأخير لها؛ لأن حقيقة

---

[٦٤] العيد. ابن دقيق، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، مصر، د.ت، ١١٠/١

[٦٥] البخاري. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، صحيح البخاري، تح. د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة – دمشق، ط٥، ١٤١٤هـ، ٤٨/١

[٦٦] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث ٤٨، ص ١٥٠، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٢٠١/١، رقم٥٢٢

[٦٧] ينظر. ابن السراج. أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي، د.ت، الأصول في النحو، تح. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت، ٢٧/٣

[٦٨] ابن يعيش، ١٤٢٢هـ، شرح المفصل للزمخشري، مصدر سابق، ٣٩٣/٢

التبعيض راجعة إلى الوقت أو الفعل الراجع للوقت[٦٩]، ويؤكد ذلك حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، حتى ذهب عامة الليل، وحتى نام أهل المسجد، ثم خرج فصلى، فقال: "إنه لوقتها لولا أن يشق على أمتي"[٧٠]، وقد قيل إن الراوي قال وهي التي تدعونها العتمة إشعارًا منه بغلبة هذه التسمية عند الناس[٧١] ويدل النعت أيضا على المدح والتفضيل؛ لما في صلاة العشاء من أجر عظيم[٧٢] حيث خصها الرسول صلى الله عليه وسلم بالذكر في أماكن أخرى.

٤- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ **فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ** مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ؛ يُطَوِّلُ فِي الأُولَى، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ، يُسْمِعُ الآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي العَصْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ؛ يُطَوِّلُ فِي الأُولَى، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي **الرَّكْعَةِ الأُولَى** مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ، **وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ** بِأُمِّ الكِتَابِ»[٧٣]

الشاهد من الحديث: فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ- وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ- فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى حيث جاء النعت مفردًا.

وجاء النعت مفردًا جامدًا معرفة؛ ليدل على التوضيح، ثم تعدى التوضيح إلى التحديد فنجد أن النبي صلى الله عليه وسلم حدد أن قراءة سورة بعد الفاتحة يكون في الركعتين الأوليين وهذا الحكم أغلبي لورود حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ أحيانًا بعد الفاتحة في الركعتين الأخريين، ولولا التحديد لكان قراءة سورة بعد الفاتحة في جميع الركعات، ولم تتميز الركعتان الأوليان عن الأخريين، ونجد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخص الركعة الأولى بالتطويل؛ وذلك لأن الجسم يكون أكثر نشاطا فيها مما بعدها،

---

(69) ينظر. العيد. ابن دقيق، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مرجع سابق، ١٦٩/١

(70) الصنعاني. أبو بكر عبد الرزاق بن همام،١٤٣٧هـ، المصنف، تح. دار التأصيل، ط٢، ٢٥٨/٢

(٧١) ينظر ابن حجر. أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري، مصدر سابق، ٤٧/٢

(٧٢) ينظر. العيد. ابن دقيق، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مرجع سابق،١٧٦/١

(٧٣) المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث٩٥، ص١٨٠، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٢٦٤/١، رقم٧٢٥

ثم يقصر في الثانية خوفًا من الملل ورأفة بالمسلمين من ورائه، ويجوز أن يكون ذلك لكي يلحق المتأخر عن الجماعة الركعة الأولى[٧٤] .

٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ **فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ** لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»[٧٥]

الشاهد من الحديث: **في الثوب الواحد** حيث جاء النعت مفردًا، وجاء النعت معرفة ليدل على التوضيح، ولكنه تعدى دلالة التوضيح إلى دلالة التأكيد، ليؤكد على أن الثوب الواحد منهي عن الصلاة فيه إن لم يكن على العاتق منه شيء، وهذا في حالة إن لم يكن هناك عذر[٧٦] فإن كان هناك عذر فلا بأس، والمقصود بالثوب الواحد هنا ما كان قطعة قماش لم تفصل على البدن وليس الثوب المعروف في زماننا، وهذه القطعة تستر عورة الصلاة التي هي بين السرة والركبة فتكون الصلاة صحيحة، لكن جاء نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن عدم ستر العاتقين في الصلاة لأنه ينبغي للمسلم أن يقف بين يدي الله بأحسن مظهر وأحسن لباس[٧٧]، كما قال تعالى : ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [٧٨] ، وأيضا خشية أن تظهر العورة عند الركوع والسجود.

٦- عَنْ سُمَيٍّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ -، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ فُقَرَاءَ المُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: قَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ **بِالدَّرَجَاتِ العُلَى، وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ**، فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيُعْتِقُونَ

---

[٧٤] ينظر. ابن حجر. أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري، مصدر سابق، ٢٤٤/٢

[٧٥] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث١١٣، ص١٩٢، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ١٤١/١، رقم٣٥٢

[٧٦] ينظر. ابن باز. عبد العزيز بن عبد الله، الإفهام في شرح عمدة الأحكام (شرح على متن عمدة الأحكام لشيخ الإسلام الإمام عبد الغني المقدسي، تح. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، د.ط، د.ت، ص٢٥١

[٧٧] ينظر. الفوزان. عبد الله بن صالح، ١٤٢٧هـ، منحة العلام في شرح بلوغ المرام، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١، ٣٣٤/٢.

[٧٨] سورة الأعراف، الآية ٣١

وَلَا نُعْتِقُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَفَلَا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ؛ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ – ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ مَرَّةً – . قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ. قَالَ سُمَيٌّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي هَذَا الحَدِيثَ، فَقَالَ: وَهِمْتَ، إِنَّمَا قَالَ لَكَ: تُسَبِّحُ اللَّهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُ اللَّهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وتُكَبِّرُ اللَّهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ؛ حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ»[٧٩]

الشاهد من الحديث: **بِالدَّرَجَاتِ العُلَى، وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ** حيث جاء النعت مفردًا.

وجاء النعت معرفة، وقد تعدى من دلالة التوضيح إلى دلالة المدح والتفضيل، فقد مدح الدرجات بالعلى، والنعيم بكونه مقيمًا لا يزول، وأيضًا أفاد النعت هنا الضد المقابل المتمثل بالدركات السفلى؛ لأن النقيض يستدعي نقيضه.

٧–عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما قَالَ: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الخَوْفِ، فَصَفَفْنَا صَفَّيْنِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَالعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَكَبَّرْنَا جَمِيعاً، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعاً، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ **وَالصَّفُّ الَّذِي** يَلِيهِ، وَقَامَ **الصَّفُّ المُؤَخَّرُ** فِي نَحْرِ العَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم السُّجُودَ، وَقَامَ **الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ**: انْحَدَرَ **الصَّفُّ المُؤَخَّرُ** بِالسُّجُودِ، وَقَامُوا، ثُمَّ تَقَدَّمَ **الصَّفُّ المُؤَخَّرُ**، وَتَأَخَّرَ **الصَّفُّ المُقَدَّمُ**، ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَرَكَعْنَا جَمِيعاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَرَفَعْنَا جَمِيعاً، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ **وَالصَّفُّ الَّذِي** يَلِيهِ – الَّذِي كَانَ مُؤَخَّراً فِي **الصَّفُّ المُقَدَّمُ** –، وَقَامَ **الصَّفُّ المُؤَخَّرُ** فِي نُحُورِ العَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صلى الله عليه

[٧٩] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث126، ص٢٠٢، مسلم، صحيح مسلم، تح. عبد الباقي، مصدر سابق، ٤١٦/١، رقم ٥٩٥

وسلم السُّجُودَ **وَالصَّفُّ الَّذِي** يَلِيهِ؛ انْحَدَرَ **الصَّفُّ المُؤَخَّرُ** بِالسُّجُودِ فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَسَلَّمْنَا جَمِيعاً، قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هَؤُلَاءِ بِأُمَرَائِهِمْ»[٨٠]

الشاهد من الحديث: وَالصَّفُّ الَّذِي، الصَّفُّ المُؤَخَّرُ، الصَّفُّ المُقَدَّمُ، الصَّفُّ المُقَدَّمُ

لقد تعدد مجيء النعت في هذا الحديث، وكلها جاءت معرفة مفردة، فدلت بتعريفها على التوضيح، ثم تعدت من التوضيح إلى التحديد؛ وذلك واضح من سياق الكلام، حيث وصف الحديث صلاة الخوف كما يجب أن تكون، وحدد عمل كل صف أثناء الصلاة، وقد نص القرآن على صلاة الخوف وأذن بها في موضعين، الأول قوله تعالى : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ٢٣٨ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [٨١]، والثاني قوله تعالى : ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [٨٢]، ويظهر من الحديث أن الصلاة في حالة الخوف تختلف في الهيئة عن الصلاة في الوضع الطبيعي، ونجد أن الحديث لم يتحدث في صفتها إلا عن ركعتين وهذا يدل على أن الصلاة في حالة الخوف تقصر فتصبح الرباعية ثنائية، ومن باب إكمال الفائدة فإن صلاة المغرب لا تقصر ولذا قال الإمام أحمد عندما سئل عن صفتها : ركعتين وركعة[٨٣]، ودلالة النعت على التوضيح والتحديد والتأكيد دللت لنا على أن الصف الأول هم من يصلون الركعة الأولى مع النبي صلى الله عليه وسلم والصف الثاني يصلي الركعة الثانية[٨٤] .

المبحث الثالث

دلالة النعت على التخصيص وما يتفرع منه

---

[٨٠] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث١٥١، ص٢٢٤، مسلم، صحيح مسلم، تح. عبد الباقي، مصدر سابق، ٥٧٤/١، رقم ٨٤٠

[٨١] سورة البقرة، الآيات ٢٣٨،٢٣٩

[٨٢] سورة النساء، الآية ١٠٢

[٨٣] خالد الرباط.، سيد عزت عيد، ١٤٣٠هـ، الجامع لعلوم الإمام أحمد، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية، ط١، ٥٨٢/٦.

[٨٤] ينظر. القاضي أبو يعلى. الفراء محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي،١٤٣٥هـ، التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة، تح. محمد بن فهد بن عبد العزيز الفريح، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط١، ٥/٤.

دلالة التحديد:

١- عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة له **حمراء** من أدم - قال: فخرج بلال بوضوء، فمن ناضح ونائل، قال: فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه **حلة حمراء**، كأني أنظر إلى بياض ساقيه، قال: فتوضأ وأذن بلال، قال: فجعلت أتتبع فاه ههنا وههنا، يقول يمينا وشمالا: حي على الصلاة، حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة، فتقدم وصلى الظهر ركعتين، ثم نزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة[٨٥]

الشاهد من الحديث: قوله صلى الله عليه وسلم حلة حمراء حيث جاء النعت مفردًا، وجاء النعت على صيغة الصفة المشبه، ودل النعت هنا على التخصيص لأنه وصف للنكرة، ودل أيضا على التحديد لأنه حدد الحلة بالحمراء ومن هنا أخذ بعض العلماء بجواز لبس الأحمر للرجال، ومنهم ابن المسيب، والشعبي، والنخعي، والحسن، وعلي بن حسين، وابنه أبو جعفر. [٨٦]

دلالة التأكيد:

١- عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ **ضَرْبَةً وَاحِدَةً**، ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ عَلَى اليَمِينِ، وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ»[٨٧]

---

[٨٥] أ المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث ٦٢، ص١٦٠، أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ٤٩) برقم: (١٨٧) (كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس) (٤ / ٥٥٠) برقم: (٢٩٩٥) (كتاب المناسك، باب ذكر البيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة بالأبطح بعدما نفر من منى)

[٨٦] ينظر ابن حجر. أحمد بن علي العسقلاني،١٣٨٠-١٣٩٠هـ، فتح الباري بشرح البخاري، المكتبة السلفية مصر، ط١، ٣٠٥/١٠

[٨٧] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث٣٨، ص١٤٣، مسلم، صحيح مسلم، تح. عبد الباقي، مصدر سابق، ٢٨٠/١، رقم ٣٦٨.

الشاهد من الحديث: ضربة واحدة حيث جاء النعت مفردًا، جاء النعت على صيغة اسم الفاعل، وخرجت دلالة النعت هنا من التخصيص إلى التأكيد والتحديد، وفي هذا الحديث أكد النبي صلى الله عليه وسلم على أن التيمم يكون مرة واحدة،[٨٨] خلاف الوضوء فيسن أن يكون ثلاث مرات.

دلالة التخصيص والذم:

١-عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى **رَجُلاً مُعْتَزِلاً** لَمْ يُصَلِّ فِي القَوْمِ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي القَوْمِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ؛ قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ؛ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ»[٨٩]

الشاهد من الحديث: رجلًا معتزلًا حيث جاء النعت مفردًا، وجاء النعت صفة مشبهة على صيغة اسم الفاعل من غير الثلاثي، ودل النعت على التخصيص، حيث جاء النعت نكرة،[٩٠] وهنا خصص النبي صلى الله عليه وسلم الرجل بأنه كان معتزلًا لجماعة المصلين، أي لا يصلي معهم، وأفاد هذا التخصيص إباحة التيمم لمن كانت حالته كحالة هذا الرجل؛ أي لم يجد الماء سواء كان على جنابة أم على غير وضوء، أما من وجد الماء فلا يجوز له التيمم إلا لأسباب أخرى مذكورة في كتب الفقه [٩١]، ودل النعت هنا على الذم؛ حيث ذم النبي صلى الله عليه وسلم فعل الرجل.

دلالة المبالغة:

---

[٨٨] ينظر. المبارك الحريملي النجدي، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد، ١٤١٢هـ، خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، ط٢، ص٣٩

[٨٩] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث٣٧، ص١٤٣، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ١/١٣٠، رقم٣٣٧

[٩٠] ينظر. سيبويه، الكتاب مرجع سابق،٤٢٢/١

[٩١] ينظر، ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، ١٤١٤هـ، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، ط١، ١٢١/١

١ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهم أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ **نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً**، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»[٩٢]

الشاهد من الحديث: **ظُلْماً كَثِيراً** حيث جاء النعت مفردًا، وجاء النعت على صيغة الصفة المشبهة، على وزن فعيل، ودل النعت هنا على التخصيص لأنه نكرة، وتعدى إلى دلالة المبالغة، ليدل على كثرة ظلم الإنسان لنفسه، وفيه الاعتراف بكثرة الذنوب، والتقصير في حق الله، ثم التوجه إلى الله بطلب الرحمة والغفران وستر الذنوب،[٩٣] اللهم نسألك مغفرة واسعة.

الخاتمة

الحمد لله أولًا وأخرًا؛ على ما أنعم الله به وتفضل علينا من نعم كثيرة، ومن أفضلها؛ أن منَّ عليَّ ووفقني إلى عمل هذا البحث، في كلام خير البرية، فإن أصبت فمن الله وتوفيقه، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان.

وبعد النظر في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتدبر في أحكام النعت وأنواعه توصل الباحث إلى هذه النتائج.

١–وجود النعت المفرد في الأحاديث الشريفة بكثرة.

٢–تنوعت دلالات النعت المفرد في الأحاديث، وكان أكثرها التخصيص ثم التوضيح، والتأكيد، والتحديد، والمدح، والتفضيل.

---

[٩٢] المقدسي، العمدة في الأحكام، رقم الحديث١١٩، ص١٩٦، البخاري، صحيح البخاري، تح. البغا، مصدر سابق، ٥/٢٣٣١، رقم٥٩٦٧

[٩٣] ينظر، الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ٢٢\١٣٨

٣-تنوعت الأوزان التي جاء عليها النعت؛ فمنها اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، وصيغة المبالغة.

٤- كان لدلالة النعت أثر عند المتلقي، وهذا ظاهر في استجابة المتلقي للأحكام الواردة في الأحاديث.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١- الأنصاري. إسماعيل، ١٣٩٢هـ، الإلمام بشرح عمدة الأحكام، مطبعة السعادة – مصر، ط٢.

٢- ابن باز. عبد العزيز بن عبد الله، د.ت، الإفهام في شرح عمدة الأحكام شرح على متن عمدة الأحكام لشيخ الإسلام الإمام عبد الغني المقدسي، تح. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، د.ط.

٣- البخاري. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، ١٤١٤هـ، صحيح البخاري، تح. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة – دمشق، ط٥.

٤- ابن جني. أبو الفتح عثمان الموصلي، د.ت، اللمع في اللغة العربية، تح. فائز فارس، دار الكتب الثقافية. الكويت، د.ط.

٥- ابن حجر. أحمد بن علي العسقلاني، ١٣٨٠ -١٣٩٠هـ، فتح الباري بشرح البخاري، المكتبة السلفية مصر، ط١.

٦- أبو حيان الأندلسي. محمد بن يوسف بن علي بن يوسف، ١٤١٨هـ، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تح. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي القاهرة، ط.١.

٧- خالد الرباط، سيد عزت عيد، ١٤٣٠هـ، الجامع لعلوم الإمام أحمد، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، ط١.

٨- ابن دقيق العيد، د.ت، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، مصر، د.ط.

٩- الزمخشري. أبو القاسم محمود بن عمرو، ١٤٢٥هـ، المفصل في علم اللغة، تح. فخر صالح قدارة، دار عمار. الأردن، ط١.

١٠- ابن السراج. أبو بكر محمد بن السري بن سهل، د.ت، الأصول في النحو، تح. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة بيروت.
١١- سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه، ١٤٠٨هـ، الكتاب، تح. عبد السلام محمد هارون، ط٣.
١٢- السيوطي. عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، د.ت، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح. عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية. مصر، ط١،
١٣- الصنعاني. أبو بكر عبد الرزاق بن همام،١٤٣٧هـ، المصنف، تح. دار التأصيل، ط٢.
١٤- عباس حسن، النحو الوافي، دار المعارف، ط١٥.
١٥- علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي، ١٤٢٢هـ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، ط١.
١٦- الفراهيدي. أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، د.ت، العين، تح. مهدي المخزومي. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ط.
١٧- الفوزان. عبد الله بن صالح، ١٤٢٧هـ، منحة العلام في شرح بلوغ المرام، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١.
١٨- القاضي أبو يعلى. الفراء محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي، ١٤٣٥هـ، التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة، تح. محمد بن فهد بن عبد العزيز الفريح، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط١.
١٩- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، ١٤١٤هـ، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، ط١.
٢٠- ابن مالك. محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني، ١٤١٠هـ، شرح تسهيل الفوائد، تح. عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة، ط١.
٢١- المبارك الحريملي النجدي، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد، ١٤١٢هـ، خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، ط٢.
٢٢- المبرد. محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالى الأزدي، أبو العباس، د.ت، المقتضب، تح. محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب. – بيروت، د.ط.

٢٣- مسلم. أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ١٤٣٣هـ، صحيح مسلم، تح. أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري – محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي – أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، دار الطباعة العامرة – تركيا، ط.١،

٢٤- المقدسي. عبد الغني بن عبد الواحد، ١٤٤٢هـ، العمدة في الأحكام، تح. عبد المحسن بن محمد القاسم، المدينة المنورة، ط٢.

٢٥- ابن منظور. محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين، ١٤١٣هـ، لسان العرب، دار صادر بيروت، ط.٣.